ما كان يكفر من الصغاير انتهى قلت وهو مبني على ان تكفير الاعمال
الصالحة للذنوب غير مشروط باجتناب الكباير وهو خلاف نقل
ابن عطية عن جمهور اهل السنة ان شرط تكفير الاعمال
الصالحة للصغاير ان تجتنب الكباير كما مر فان لم تجتنب
لم تكفر شيا بالكلية وقال الحذاق انها تكفر الصغاير ما لم يصر
عليها سوا اجتنب الكباير ام لا ولا تكفر شيا من الكباير انتهى قلت
وقد مر في كلام ابن سيد الناس نحو ما نقله ابن عطية
عن الجمهور واجاب شيخ الاسلام الانصاري عن اصل هذا
السوال بانه لا مانع من ذلك اي اجتماع المكفرات في الاسباب
المعرفة لانها علامات لا موثرات حقيقية فكما لا يمتنع ان
يكون للشي علامات متعددة لا مانع من ان يكون للشي مكفرات
متعددة ويجوز بهذا المعنى اجتماع عدة اسباب على مسبب
واحد كما هنا انتهى قلت واحسن الاجوبة قول سيدي
يوسف بن عمر في شرح رسالة المالكية ان الذنوب كالامراض
والاعمال الصالحة كالادوية فكما لكل نوع من انواع الامراض
نوع من انواع الادوية لا ينجع فيه غيره كذلك المكفرات مع
الذنوب وتوزع ذلك موكول الى علم الله تعالى وهذا لا ينافي
الاشتراط المذكور والله اعلم قلت ويشهد له حديث ان من
الذنوب ذنوبا لا يكفرها صوم ولا صلاة ولا جهاد وانما يكفرها
السعي على العيال الثاني ليس تكفير الاعمال الصالحة للصغاير
عبارة عن اسقاط ثوابها في نظيرها كما قاله المعتزلة بل هو
عندنا عبارة عن عدم المواخذة بها مع بقاء ثواب تلك الاعمال
موفرا على صاحبها الثالث روى مسلم في صحيحه ما من مسلم

يشاك

يشاك شوكة فما فوقها الا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيية
فقال النووي في هذه الاحاديث بشارة عظيمة للمسلمين فانه
قل ان ينفك الواحد منهم ساعة عن شي من هذه الامور وفيها تكفير
الخطايا بالامراض والاسقام ومصايب الدنيا وهمومها وان ثقلت
عليه مشقتها وفيها رفع الدرجات بهذه الامور وزيادة الحسنات
وهذا هو الظاهر الصحيح الذي عليه جماهير العلما وحكى
القاضي عن بعضهم انها تكفر الخطايا فقط ولا ترفع درجة ولا يكتب
بها اجر ولا حسنة قال وروي نحوه عن ابن مسعود حيث قال
الوجع لا يكتب به اجر لكن تكفر به الخطايا واعتمد على الاحاديث
التي فيها تكفير الخطايا فقط ولم تبلغه هذه الاحاديث التي
ذكرها مسلم المصرحة برفع الدرجات وكتب الحسنات انتهى
وما حكاه القاضي عن بعضهم وروي عن ابن مسعود هو معتمد
القراني حيث زعم فرقا بين المكفرات واسباب المثوبات بانه
يشترط في الثانية ان تكون من كسب العبد ومقدوره
وان يكون ذلك المكسوب ماموره به فما لا امر فيه كالموتى
يسمعون في قبورهم المواعظ والقران والذكر والتسبيح
والتهليل لا ثواب لهم فيه على الصحيح لانهم غير ماموريين
بعد الموت ولا منهيين واما المكفرات فلا يشترط فيها
شي من ذلك كما يعلم مما بسطناه عنه بالاصل فلا يعول
عليه نعم وقع في كلامه ما نصه ومن ذلك اي المكفر المصايب
المؤلمات لقوله تعالى وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت
ايديكم ويعفو عن كثير ولقوله عليه الصلاة والسلام لا يصيب
المومن وصب ولا نصب حتى الشوكة يشاكها الا كفر به من

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)